

الصلحون على الأشعرية من الاشتباه إلى اختيار الشبهة

م. معيد بيهى
عضو مجلس العلم بالأئمـة - المملكة المغربية

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن
والآمـة.

وبعد؛ فإن الشبهات التي ثار حول العقيدة الأشعرية في زماننا قد استفحلت بسبب مرجعيات متسلقة ظورت صوراً اشتباهاً قديمة ونفخت فيها جهالات جديدة؛ بحيث آلت بسبب تصورها الفاسد لفهم «أهل السنة والجماعة» إلى الحكم على مخالفتها - ومنهم الأشعرية - بالخروج من دائرة، صور اشتباه تشمل جملة من القضايا العقدية ومناهج مقاربتها وغايات تناولها؛ من مثل:

■ شبهة الانحراف عن اعتماد المصادر المعتبرة في التلقي؛ لأجل الاشتباه في موقع العقل من النظر العقدي من حيث الحجية و مجالات الاستعمال وطرق المقاربة وغايات التناول؛

ووجواب هذه الشبهة ببيان أن العقل حجة يجعل من الشرع نفسه إذ هو مناط التكليف بالشرع إيماناً وفهمـاً، وأن الأشاعرة في استعمالهم له لم يخرجوا عن منهج الشرع في باب الفهم المتوقف عليه لا من باب جعله

شارعاً مع الله ورسوله ﷺ، وقد كان ذلك منهم تفريقاً بين مستويين هما:

-مستوى الشبوت؛ وهو الذي يُلاحظ فيه طريقة ثبوت العقائد أو بعضها في نفسها اعتماداً على أجناس الأدلة التي كرم الله الإنسان فميته ببناء المعرفة على أساسها، ومن تلك الأجناس العقل باعتباره مصدراً للمعرفة التي يتأسس عليه التمييز لأي خطاب ثم التفاعل معه شرعاً كان أو غيره؛ مثل مدخلية العقل في إثبات ما يتوقف عليه تصحيح الشرع مثل وجوب وجود الله، وصدق نبوة النبي ﷺ

-مستوى الاعتداد؛ أي القبول الذي يلاحظون فيه أن الشارع كلفهم بالإيمان بقضايا اعتقادية؛ إذ كل ما لم يثبت تحكيم الشارع به لا يُعد عقيدة شرعية أصلاً، فهي باعتبارها أحكاماً شرعية اعتقادية لابد من اشتراط دلالة الكتاب والسنة وما في حكمهما عليها ليعتَدَ بها كسائر الشرعيات...

يقول العلامة السّيّالكوفي في التمييز بين مستوى الشبوت والاعتداد: «العقائد سواء كان العقل كافياً في إثباتها ولا يتوقف إثباتها على الشرع كمسألة وجود الواجب وعلمه وقدرته وكلامه وإرادته، أو لا يكون كافياً كمسألة الحشر وأحوال الجننة؛ فإن قبول أمثال هذه إنما هو بالشرع، يجب أن يؤخذ جميع تلك العقائد من الكتاب والسنة ليعتَدَ به ويعتمد عليها، والا لكان كسائل الحكمة الإلهية الصرفة التي لا تصلح للاعتداد»^(١).

وأما اعتمادهم على العقل في الاحتجاج للعقائد فهو من باب التعضيد لدلالة النقل من جهة، أو من باب الضرورة التي اقتضتها

(١) حاشية عبد الحكم السّيالكوفي على حاشية الخيالي على شرح العقائد النسفية، 2/64.

الصيرونة التاريخية من جهة أخرى، يواجهون به من لا يعرف سوى العقل حجة معتمدة؛ بحيث يعتمدون عليه في مستوى الشبه الذي يتقوى به اليقين، أو تقوم به الحجة على المخالف.

إننا أمام منهجية في الفهم مسترسلة مع التطور لا أمام اقتراح عقائد جديدة لم يأت بها الإسلام، منهجية تحافظ من جهة على أصلية معتقد السلف باستمرار تأسيسه على الأدلة التقليدية، ومن جهة أخرى تستطيع - بما أذنت الشريعة فيه - الدفع في نهر الشبهات بما تمتلك من قوة جدل الأدلة العقلية المعترضة، منهجية جعلت علماء الإسلام على قدرٍ مع العقيدة الأشعرية السنية منذ بدايات اتصالهم بها، وذلك لما رأوا في أصحابها من مُناصرة العقيدة الحق بالمنهج الحق، مُناصرة صَرِّحَتْهُ عَلَى مُبِيزًا على أهل عصره، تَبَرِيزًا جعل قلوبهم تهفو إلى تَرْسِيمِ خطاه ومن ثم تَرْسِيم طريقته، فهذا أبو الحسن القابسي الأندلسبي (403هـ) أحد أعلام الغرب الإسلامي لما اطلع على طريقة أبي الحسن الأشعري في تقرير مسائل العقيدة اعتبره: «واحداً من جملة القائمين بنصرة الحق، ما سمعنا من أهل الإنصاف من يؤخره عن رتبة ذلك، ولا من يُؤثِّرُه عليه في عصره ...»⁽²⁾

■ شبهة انحراف متأخري الأشاعرة عن منهج مؤسس المذهب؛ لأجل الاشتباه في مسألتي (الانحسار) أو (الامتداد) في قضايا العقيدة أيهما أولى؛ بحيث استنكروا التطوير مع أقطاب المذهب بسبب الصيرونة التي عرفها البحث العقدي؛ فحاكموا متأخري الأشاعرة إلى متقدميهم، بل حاكموا الأشعري نفسه إلى ما يتصورونه - خطأً - من اختلاف مراحل نظره الثلاث.

(2) تبيان كذب المفترى، لابن عساكر، ص: 123.

وجواب هذه الشبهة بأن خدد أولاً المقصود بالأشعرية؛ فهي تطلق ويقصد بها: ما اشتهر من منهجية استدلال عقدي توارد عليها أئمة هدى، ترسياً لخط أبي الحسن الأشعري المدافع عن طريقة السلف بما يراعي الصيرورة؛ فنحن أمام أمرتين اثنين في غاية الأهمية يُستشفان من هذا التعريف:

أ- الامتداد المنهجي: فالأشعرية عند أهل العلم ليست محصورة في أقوال أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه، وإنما هي ببناء منهجي ممتد يُطلق على مدرسة توارد عليها علماء الأمة - من ارتسوا طريقته - بالتنقح والضبط شأن المذاهب كلها، وإنما تُسبّب إليه باعتباره أول من شَهَرَها بشهير أصوٰطِها المدلول عليها بالكتاب والسنّة تصرحاً أو ظلّوها، والمُؤَرَّغة أظراها عند علماء الأمة، ولذا لا معنى لمجادلة أصحابها بآثار أبي الحسن الأشعري رضي الله عنه ودعوى المراحل التي مر منها بحسب فهم خصومها؛ فهي على فرض صدقهم ليست منحصرة في أقواله؛

ب- مراعاة الصيرورة: أي مراعاة الأشعريّة لما يستجيب للتطور التاريخي المتمثل فيما اقتضاه تجدُّد دَوْاعٍ وظُهُورُ احْتِياجاتٍ، من مثل قواعد الاعتقاد الاستدلالية باعتبارها متاهج فهم اجتهادي مسيّج بضوابط الشريعة، وذلك بسبب انتشار الإسلام ودخول أمم تحمل عقائد جديدة طرحت إشكالات لم تُعهد زمان السلف، مراعاة صيرورة ثمكّن من صيانة عقائد الناس من آثار التّحول التي تحمل معتقدات غريبة بدأت تغزو جهاتِ من العالم الإسلامي وتستهدف تدينه الصافي؛ خاصة هجمة مذاهب: الاعتزال، والخوارجية، والإرجاء، والتّجسيم؛ يقول العلامة التفتازاني مبيّناً سرّ تَظُورِ الْبَحْثِ العَقْدِيِّ الْمُوازِيِّ لِتَطْوِيرِ

البحث الفقهي: «وقد كانت الأئمّة من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين - لصفاء عقائدهم ببركة صحبة النبي عليه السلام وقرب العهد بزمانه، ولقلة الواقع والاختلافات»، وتمكنهم من المراجعة إلى الشفّات؛ مُستعينينً عن تدوين العلمين⁽³⁾ وترتيبهما أبواباً وأصولاً، وتقرير مباحثهما فروعاً وأصولاً؛ إلى أن حدثت الفتن بين المسلمين، وغلب البغي على أئمّة الدين، وظهر اختلاف الآراء، والميل إلى البدع والأهواء، وكثرت الفتاوى والواقعات، والرجوع إلى العلماء في المهام؛ فاشتغلوا بالنظر والاستدلال والاجتهاد والاستنباط، وتمهيد القواعد والأصول، وترتيب الأبواب والفصول، وتكثير المسائل بأدلتها، وإبراد الشبه بأجوبتها، وتعيين الأوضاع والاصطلاحات، وتبيين المذاهب والاختلافات...»⁽⁴⁾...

شبيهة الجهل بالتوحيد المقصود بالرسالة؛ لأجل الاشتباه في مفهوم التوحيد وأقسامه، ومن ثم تصور إضاعة الأشاعرة لتوحيد العبادة الذي من أجله خلق الخلق وأرسلت الرسل وقامت سوق الآخرة وموازين العدل فيها.

وجواب هذه الشبيهة ببيان فساد تصوّر المعارضين للتّوحيد، والذي أدى إلى نسبة جمهور علماء الأمة إلى الجهل بما هو أساس عقائد الدين، وهو فساد دل عليه استقراء الوحي وكذا واقع أديان العرب⁽⁵⁾ المُفيدين أن شرك العرب يرجع إلى اعتقادهم الريوبية في آلهتهم، خلافاً لظنّ المعارضين أن شركهم حاصل في الألوهية كما يزعمون، وهو ظنٌ رُتّبت عليه أخطر

(3) أي العلم بأحكام العقائد، والعلم بأحكام الفقه.

(4) مجموعة الحواشى البهية على شرح العقائد النسفية، 1/16.

(5) ينظر المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام في جزءه السادس المخصص لأديان العرب.

النتائج من كون مظاهر الإشراك رجعت لانتشار في المسلمين بسبب جهل علمائهم من الأشاعرة بالتوحيد ونواقضه.

إن توحيد الريوبوبيه باعتباره إفراداً لله في أفعاله لا ينحصر في ربوبية الخلق الأول، فقد كان مشركون العرب ينكرون الإعادة التي ترجع إلى ربوبية الخلق الثاني **﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَتَسْيِي خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُخْيِي الْعِظَمَةِ هِيَ رَبِّهُمْ ﴾** فَلْ يُخْيِيَهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةً وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ **﴾﴾** [يس: 77-78]، ومثلها ربوبية التدبير والتأييد والنصر التي كانوا يشركون فيها مع الله غيره قال الله تعالى: **﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ عَيْنَهُمْ يُنَصَّرُونَ ﴾** [يس: 73]، قوله تعالى: **﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ عَيْنَهُمْ لَيَحْكُمُوا لَهُمْ عِزَّاً ﴾** [مريم: 82]؛ فقد بين سبحانه أنهم يعتقدون في آهاتهم أنها تملك أن تنصرهم وتعزهم من دون الله، وكل ذلك يرجع إلى الربوبية في عرف المعارضين، وقد استعمل فيها القرآن وصف الألوهية؛ مما يدل على فساد التفريق بين توحيد الألوهية والربوبية الذي تأسس عليه عند المعارضين تحديد مفهوم التوحيد ومن ثم مفهوم العبادة، والحكم بـكفر المسلمين بدعوى أنهم غارقون في شرك الجاهلية، بل متتجاوزون لـشرك العرب بدرجة كما قرره صاحب كشف الشبهات؟!.

ولذا لابد من ضرورة ضبط معنى (التوحيد) من خلال مراتبه حتى لا يكون مدخلًا لإدخال الفساد على الأمة في عقائدها ومناهجها، ومن ثم تحكيمها، يقول حكيم الهند الشاه ولی الله الدھلوي: «واعلم أن للتوحيد أربع مراتب:

إحداها: حصر وجوب الوجود فيه تعالى، فلا يمكن غيره واجباً

والثانية: حصر خلق العرش والسموات والأرض وسائر الجواهر فيه تعالى.

وهاتان المرتبتان لم تبحث الكتب الإلهية عندهما، ولم يخالفن فيما مشركون العرب ولا اليهود ولا النصارى، بل القرآن العظيم ظاهر على أنهما من المقدمات المسلمة عندهم؛

والثالثة: حصر تدبير السماوات والأرض وما بينهما فيه تعالى؛
والرابعة: أنه لا يستحق غيره العبادة، وهو ما اتفق عليه كستان متلازمتان لربط طبيعي بينهما⁽⁶⁾، ثم بين كيف أن شرك العرب كان في المرتبتين الثالثة والرابعة لما بينهما من التلازم الطبيعي؛ فقال: «والمرشكون وافقوا المسلمين في تدبير الأمور العظام، وفيما أبْرَم وجْزَم، ولم يترك لغيره خِيرَة، ولم يوافقهم في سائر الأمور، ذهبوا إلى أن الصالحين من قبلهم عبدوا الله وتقرّبوا إليه فأعطاهم الله الألوهية، فاستحقوا العبادة من سائر خلق الله، كما أن مَلِكَ الملوك يخدمه عبده فيحسن خدمته فيعطيه خلعة الملك، ويفرض إليه تدبير بلاده من بلاده، فيستحق السمع والطاعة من أهل ذلك البلد».

وقالوا: لا تقبل عبادة الله إلا مضمومة بعبادتهم، بل الحق في غاية التعالي فلا تفيد عبادته تقرباً منه، بل لا بد من عبادة هؤلاء ليقربوا إلى الله زلفى.

وقالوا: هؤلاء يسمعون ويبصرون ويشفعون لعبادهم ويدبرون أمورهم وينصرونهم، ففتحوا على أسمائهم أحجاراً وجعلوها قبلة عند توجههم إلى

(6) حجة الله البالغة، 1/ 206-207.

هؤلاء، فخلف من بعدهم خلف فلم يفطنوا للفرق بين الأصنام وبين من هي على صورته، فظنواها معبدات بأعيانها. ولذلك رد الله تعالى عليهم تارة بالتنبيه على أن الحكم والملك له خاصة، وتارة ببيان أنها جمادات: **﴿أَلَّهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أُمُّ لَهُمْ وَأَيْدٍ يَمْطِشُونَ بِهَا أُمُّ لَهُمْ وَأَغْيْنٌ يُنْصِرُونَ بِهَا أُمُّ لَهُمْ وَإِذَا نَسِمُوْنَ بِهَا﴾** [الأعراف: 195] ⁽⁷⁾.

إن معنى تلازم العبادة والاعتقاد فيمن صرِفت له هو الذي قرره القرآن، ودل عليه استقراء تاريخ أديان العرب، وبناءً عليه لا وجود لتوحيد الوهية بمعنى توحيد العبادة مجرداً عن الاعتقاد، بل إنه يرجع إلى الريبوية ولا بد، وهو سر مجبيهما متزدفين في القرآن في مواطن كثيرة، وهذا هو الذي عليه جماهير العلماء عبر تاريخ الإسلام، وبنوا عليه أن غاية النزول إن لم يشتمل على اعتقاد أنَّ من صرِفت له التذلل ربُّ أو فيه خاصية من خواص الإلهية - التي يسميها المعارضون ربوية - فإنه لا يسمى عبادة، يقول العلامة السعد التفتازاني: «حقيقة التوحيد اعتقاد عدم الشريك في الألوهية وخواصها، ولا نزاع لأهل الإسلام في أن تدبير العالم، وخلق الأجسام، واستحقاق العبادة، وقدم ما يقوم بنفسه؛ كلُّها من الخواص» ⁽⁸⁾، ولِيتأمل كيف تتفق الاختلاف بين أهل الإسلام في اعتبار ذلك من خواص الإلهية بحيث يُلزِمُها ولا بد، ولذا لا يتصور أن يصرِف أحدُ العبادة لمعبد دون اعتقاد تلك الخواص أو بعضها فيه؟!...

(7) المصدر نفسه، 1/207-208.

(8) شرح المقاصد، 4/39.

■ شبهة اعتماد التفويض في التعاطي مع الصفات؛ لأجل الاشتباه
 في إمكانية معرفة حقائق صفات الله تعالى، وكون اللغة التي هي وسيلة الشارع في بيانها قادرة على تحصيل كمال المعرفة به سبحانه.

وجوابها أن الإثبات كما التزمه غير منافقين لأصل التفويض؛ وذلك لأجل القطع بأصل القصور في معرفة حقائق صفات الله تعالى القائل: **﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا ﴾** [طه: 107]، فصورٌ تَتَلَوَّنُ به اللغة بما هي ظاهرة إنسانية عن تحصيل كمال المعرفة بالتعالي سبحانه؛ مما يؤسس لتحول اللغة إلى وسيلة تقريبية فيما يرجع لتعبير الضعف القاصر عن حقائق الغي الكامل؛ يقول حجة الإسلام أبو حامد الغزالى فيما استعير - بسبب العجز عن إدراك حقيقة صفة القدرة - من الألفاظ المفهومة لمبادىء معانيها مما يصلح أن يجري في سواها: «إن لله سبحانه في جلاله وكثيراً ما صفة عنها يصدر الخلق والاختراع، وتلك الصفة أعلى وأجل من أن تلمحها عين واضح اللغة حق يعبر عنها بعبارة تدل على كنه جلالها وخصوص حقيقتها، فلم يكن لها في العالم عبارة لعلو شأنها وانحطاط رتبة واضعي اللغات عن أن يمتد طرفهم إلى مبادىء إشراقاتها؛ فانخفضت عن ذروتها أبصارهم كما تنخفض أبصار الخفافيش عن نور الشمس، لا لغموض في نور الشمس، ولكن لضعف في أبصار الخفافيش؛ فاضطرَّ الذين فتحت أبصارهم للحظة جلالها إلى أن يستعيروا من حضيض عالم المُثناطقيين باللغات عبارة تُقْهِمُ من مبادىء حقيقتها شيئاً ضعيفاً جداً، فاستعاروا لها اسم القدرة؛ فتجاسرنا بسبب استعارتهم على النطق فقلنا: لله تعالى صفة هي القدرة عنها يصدر الخلق والاختراع»⁽⁹⁾.

(9) إحياء علوم الدين، 7/318-319.

هذا فيما يرجع لصفات المعاني مع عدم إيهامها للتشبيه؛ فكيف بالموهم للتشبيه مما يُفهَّم من ظواهره الأبعاض أو الانفعالات الدائمة على الافتقار والتغيير؟⁽⁹⁾

هذا وإن تقويض المعنى كان هو المذهب المتداول بين السلف المتقدمين؛ عليه دلت عباراتهم الكثيرة، ولم يروا أنه مستلزم للوقوع في الجهل بالله كما يزعم المعارض؛ فهذا الإمام الترمذى عند تعقيبه على حديث «يمين الرحمن ملأى سحابة، لا يغيبها الليل والنهار، قال أرأيت ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم يغُض ما في يمينه، وعَرْشُه على الماء، وبهذه الأخرى الميزان يرفع ويختفض»⁽¹⁰⁾؛ حكاه عن السلف المتقدمين حيث قال: «وهذا حديث قد روتة الأئمة، نؤمن به كما جاء من غير أن يُقسر أو يُتوهم، هكذا قال غير واحد من الأئمة: الشوري ومالك بن أنس وابن عيينة وابن المبارك؛ أنه ثُرُوَى هذه الأشياء وَيُؤْمِنُ بها فلا يقال كيف»⁽¹¹⁾، وهو المشهور عن الإمام أحمد الذي يتمسح به هؤلاء حيث نص على نفي المعنى لما سأله حنبل فقال: «سألت أبا عبد الله عن الأحاديث التي ثُرُوى أن الله تبارك وتعالى ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، وأن الله يُرى، وأن الله يضع قدمه، وما أشبهه؛ فقال أبو عبد الله: نؤمن بها ونصدق بها، ولا كيف ولا معنى، ولا نرد منها شيئاً، ونعلم أن ما جاء به الرسول ﷺ حق إذا كانت بأسانيد صحاح، ولا نرد على رسول الله قوله، ولا يوصف الله بأكثر مما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله بلا حد ولا غاية، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»⁽¹²⁾.

(10) رواه الترمذى في سننه، رقم: 3045.

(11) سنن الترمذى، 137/5.

(12) ذم التأويل، ص 21.

شبهة استعمال طاغوت التأويل؛ لأجل الاشتباه فيما تقتضيه ضرورة العقل عند التعامل مع اللغة، وذلك بمحاجة مستوى الحمل المفترضي لوجود المجاز، ومن ثم ضرورة التأويل.

لقد راعت الأشعرية في استعمالها للتأويل في تفسير كثير من نصوص الصفات المتشابهة ما تقتضيه ضرورة العقل عند التعامل مع اللغة، وذلك بمحاجة مستوى الحمل المفترضي لوجود المجاز، ومن ثم ضرورة التأويل بدليل ارتکاب السلف له في مواطن كثيرة خلافا لما هو الشائع، فكما توجد الحقيقة ومن ثم الحمل في صورة الأخذ بالظاهر، يوجد المجاز ومن ثم ضرورة الحمل في صورة التأويل، يقول العلامة المقرئ في إضاءة الدجنة:

وَمَا أَلِهُ مِنْ ذَاكَ تَأْوِيلٌ فَقَطْ ... تَعَيَّنَ الْحَمْلُ عَلَيْهِ وَأَنْبَطَ
كَمِيلٍ وَهُوَ مَعْتَصِمٌ فَأُولُو ... بِالْعِلْمِ وَالرَّغْبَى وَلَا ثُظُولٌ
إِذْ لَا تَصِحُّ هَاهُنَا الصَّاحِبَةُ ... بِالذَّاتِ فَاعْرِفْ أُوْجُهَ الْمُنَاسِبَةَ⁽¹³⁾

لقد لجأ العلماء إلى التأويل لضرورات التنزيه والإفهام عندما يتعين، يقول الإمام النووي وهو يتحدث عن أتباع الإمام الأشعري: (وهذه طريقة السلف أو جماهيرهم وهي أسلم، إذ لا يطالب الإنسان بالخوض في ذلك، فإذا اعتقد التنزيه فلا حاجة إلى الخوض في ذلك والمخاطرة فيما لا ضرورة، بل لا حاجة له إليه، فإذا دعت الحاجة إلى التأويل لرد مبتدع ونحوه تأولوا حينئذ، وعلى هذا يُحمل ما جاء عن العلماء في هذا) ⁽¹⁴⁾.

(13) إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة، ص: 88-89.

(14) مقدمة المجموع شرح المذهب، 1/25.

وقد اعتمدوا في مشروعية أصل التأويل على اشتهر ارتكاب السلف له، من مثل تأويلاً: ابن عباس لكرسي بالعلم⁽¹⁵⁾، وللإتيان بإتيان الأمر⁽¹⁶⁾، وللساق بالشدة⁽¹⁷⁾، وتأويل الحسن للمجيء بمحيء الأمر والقضاء⁽¹⁸⁾، وتأويل الإمام مالك ويحيى بن بکير للنزول بنزول الأمر⁽¹⁹⁾، وتأويل الأعمش والترمذی للهرولة بالغفرة والرحمة⁽²⁰⁾... فجعلها الأشاعرة تلك التأويلاً مُتکاهم في ارتكاب ما دعت الحاجة إليه دفعاً لكل ما يمس التقديس الواجب لله جل وعلا.

■ شبهة حصر الصفات الواجبة لله؛ لأجل الاستباء في طرق إثبات ما يجب للله من حيث الإجمال الذي لا حصر فيه، والتفصيل الذي يقتضي ضرورة الحصر...

وجوابها ببيان أن الإثبات يرجع إلى مسلكين:

- **سلوك الإثبات المجمل**؛ وهو الذي يعتمد المعنى الإجمالي الذي يحيط بكل ما يثبت لله، وأساسه إثبات سائر الكمالات له سبحانه، وهو معنى لا يمكن حصره اتفاقاً إذ لا يعلم ما ينبغي لله على جهة الإحاطة إلا هو سبحانه، وقد كان من ثناء رسول الله ﷺ على ربه تعالى قوله ﷺ: «الْأَحْصَى ثَنَاءُ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»⁽²¹⁾، وسره أن الله استأثر

(15) تفسير ابن أبي حاتم، 2/490.

(16) تفسير القرطبي، 7/129.

(17) ابن أبي حاتم، 10/3366، تفسير الطبری 12/197.

(18) تفسير البغوي، 4/454.

(19) التمهید، لابن عبد البر، 7/143.

(20) سنن الترمذی، 5/681.

(21) رواه مسلم في صحيحه، رقم 486.

بكثير من كمالاته فلم يطلع عليه أحدا من خلقه كما ثبت في الحديث: «أسألك بكل اسم هولك، سميت به نفسك، أو علمته أحدا من خلقك، أو أنزلته في كتابك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك؛ أن يجعل القرآن ربيع قلبي...»⁽²²⁾ لأن معاني ما يليق بالله من الكمالات لا يحمد ومن ثم لا يُعد، وليس الأشاعرة بداعا في هذا المسلك؛ إذ سواهم لا يملك أن يثبت لله ما لا يعلم ثبوته إليه ما دام الشارع لم ينصب عليه دليلا.

- مسلك الإثبات المفصل؛ وهو الذي يتأسس على دليل يدل عليه، وهذا المسلك التفصيلي هو عمدة سائر الفرق فيما تثبته لله من الصفات، وما تؤديه من النظر إليها من خلال كليات جامعة؛ فليس ثمة طائفة إلا وهي تحصر صفات الله في أعداد معينة بناء على ما ثبت عندها من الأدلة المساعدة على ذلك.

هذا وإن حاصل ما يثبته الأشاعرة من الصفات يتتجاوز في أعداده ما يثبته الطاععون فيهم؛ لكون أحاجيسها: النفسية، والسلبية، وصفات المعانى، والمعنوية، وصفات الفعل، والصفات الجامعة، وما يندرج تحتها متکاثر، فهي تتتجاوز العشرين صفة التي تمثل أهميات الصفات الواجبة التي هي بعض ما يثبت لله من كمالات.

قال صاحب المراصد:

ثم الذي يحب لله الكمال ... والجائز الأفعال والقصص المحال
وليس كُلُّ واجبٍ في حَقِّه ... تَعْرِفُه، هيهات عِلْمُ خلقِه

(22) رواه أحمد في مسنده، رقم 3712

فليس للكمال من نهاية ... وللقول مُنْتَهٰي وغاية
وكل ما لا تنتهي القول ... له ولم يُنْصَب له دليل
لَسْنَا بِقُضْلٍ رَبَّنَا تَكَلَّفُ ... بِعِلْمِهِ، وَمَالَهُ مُعَرَّفٌ
بِهِ تَكَلَّفُ وَذَلِكَ هُنَا ... مَا بَعْدَ ذَلِكَ الصَّفَاتُ يُنْبَأُ(23)

■ شبهة ترك الاحتجاج بخبر الآحاد، لأجل الاشتباه في مستويات
قضايا العقيدة من حيث القطع والظن.

وجوابها ببيان ما تقتضيه مستويات قضايا العقيدة من اشتراط
القطع في البعض للحكم بشبوتها، خاصة ما يُعدُّ الجهل به حُكْمًا أو
ابتداعًا مُغَلَّظًا ما يُشترط له عند الجميع أن يكون معلوماً من الدين
بالضرورة، وهذا القسم هو الذي جرت عادة الأشاعرة بالاصطلاح على
كونه عقيدة من باب التغليب.

وأما البعض الآخر مما يُكتفى فيه بخبر الآحاد ككثير من السمعيات
خلافاً للشائع عن الأشاعرة من عدم اعتمادهم عليه، فإنه وإن كان من
مسائل الاعتقاد فهو مكمل للقسم الأول، ولذا لا يرقى الجهل به إلى
اعتباره كفراً أو ابتداعاً مغلوظاً مثل سابقه، ومن أمثلته ثبوت عذاب
القبر، وأسماء الله الحسنى بخبر الواحد...؛ يقول العلامة سيدى محمد
العربي الفاسي رحمة الله (ت 1052هـ) في نظمه المرادي:

وَعَيْنَتْ لَدِي حَدِيثٌ حَسَنٌ ... عَلَى كَلَامِ فِيهِ فَابْجَحْتْ وَاعْتَنَى
ثُمَّ هِيَ تَؤْقِيقَةُ الْأَشْعَرِيِّ ... فَالْوَارَدَ أَثَيْعُ وَغَيْرِهِ ذَرِ

(23) مراصد المعتمد في مقاصد المعتقد، مخطوط خاص.

وجرئ القاضي ومن له تبع ... يأنّ غير موهب لا يمتنع
إطلاقه إن كان ثابتاً له ... وحجج الإسلام قذفَ صَلَةُ
فَجَوْزَ الوضْفَ والإِسْمَ لَمْ يُحِرِّ ... إِلَّا بِمَا وَرَدَ فَأَفَهَمَهُ وَمَرَّ
وَحْمَرَ الْوَاحِدِ فِيهَا يَتَّسِعُ ... وَوَجْهُ الْأَخْصَاءِ بَدَا ذَا خَلْفٍ⁽²⁴⁾

■ شبهة الوقوع في الإرجاء بتأخير العمل عن الإيمان؛ لأجل الاشتباه في موقعه ما بين كونه شطرا من الإيمان أو شرطا فيه، وما يتربى على ذلك من تضخم العمل الذي بمقتضاه يُظن تساهل الأشاعرة فيه.⁽²⁴⁾

وجوابها أن الحكم على الأشاعرة بالإرجاء منشؤه اعتقاد مخالفتهم للسلف في مسألة الإيمان رغم إقرارهم بدخول العمل في مُسْمَاه عندما يتحدثون عن الإيمان الكامل المُنْتَهِي الذي جاءت الشريعة ببيانه في مثل قول رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة»؛ فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق، والحياة من الإيمان⁽²⁵⁾، يقول الإمام النووي فيما شرحه من صحيح البخاري: «الذى عليه أهل السنة أو جمهورهم أن من صدق بقلبه ونطق بلسانه بالتوحيد ولكنه قصر في الأعمال الواجبة كترك الصلاة وشرب الخمر لا يُسمى مؤمنا عند الإطلاق لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرُوا اللَّهَ وَجَلُّتْ فُلُونَهُمْ وَإِذَا ذُكِرُتْ عَلَيْهِمْ رَأَدُونَهُمْ إِيمَنًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ① الَّذِينَ يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يَنْهَا فَوْلَادُهُمْ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَفَّا﴾ [الأنفال: 2-4]، ولكنه لا يكون كافرا خارجا عن ملة

(24) مراصد المعتمد في مقاصد المعتقد، مخطوط خاص.

(25) رواه مسلم في صحيحه، رقم: 35.

الإسلام، بل هو عاصٍ فاسقٍ يستحق العذاب، وقد يُعفى عنه وقد يُعذب،
فإن عُذِّب ختم له بالجنة»⁽²⁶⁾.

وسر تلك المخالفة للسلف تضخم النظر إلى موقع العمل من الإيمان، وهو تضخم نشأ عن رؤية المعارضين للتوحيد الآيل إلى عدم اشتراط الاعتقاد في الخروج من دائرة الإيمان إلى دائرة الشرك والكفر اكتفاءً بالعمل المجرد، وهو الذي حملهم على فهم إطلاقات السلف على ما يوافق اختيارهم؛ من مثل ما حكاه صاحب اعتقاد أهل السنة بسنته «عن الوليد بن مسلم قال: سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان»⁽²⁷⁾، مع أن نفي الإيمان فيها محظوظ عند أهل العلم على نفي كمال الواجب فيما هو واجب مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «لا إيمان لمن لاأمانة له»⁽²⁸⁾، أو المستحب فيما هو دونه؛ يقول الحافظ لمقالات الشريعة وعلمائها العلامة ابن حجر في تقرير مذهب السلف الذين لم يخرجوا تارك العمل من أصل الإيمان خلافاً لغيرهم: «فالسلف قالوا: هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص...، والمرجئة قالوا: هو اعتقاد ونطق فقط، والكرامية قالوا: هو نطق فقط، والمعزلة قالوا: هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم

(26) شرح صحيح البخاري (ق 56 / أ - ب) نقلًا عن «رسالة في حقيقة الإيمان شرعاً» لنزار حمادي، ص 10-11.

.848/4 (27)

(28) رواه أحمد في مسنده، رقم 12383.

وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته، والسلف جعلوها شرطاً في كماله⁽²⁹⁾.

هذا وإن الاختيار العلمي للعقيد الأشعرية بلحاظ وسطيتها يُعدُّ مرجعيةً ضامنة لاستمرار المعيار الذي يَحَاكِمُ إليه في قضايا العقيدة عند حصول الأحرف بما يدفع التشوش المؤثر على التدين في مستوياته المختلفة؛ سواء تعلق الأمر بال المسلمين بما يتحقق يقينهم في ساحة دينهم، ومن ثم طمأنيتهم ودفع الاضطراب عنهم، أو تعلق بغير المسلمين مما يدفع رُهاب الإسلام⁽³⁰⁾ الذي صار مقتناً بالعنف المؤسس على اختيارات عقدية مخالفة لطريقة الأشاعرة.

إنها وسطية اعتدال في عدالة أسبغت على تَدِينَ الأمة - التابعة لعلمائها عبر طبقات التدين كلها إلا ما شَدَّ - أُرْدِيَّةَ الطُّمَانِيَّةِ، وأرْجَثَت على اختياراتها سُدُولَ السَّكِينَةِ، طُمَانِيَّةَ وسُكِينَةَ لا يمكن استدامتها إلا بمحلاحته أن قضيَّةَ المذهب العقدي في بلاد المسلمين قضيَّةٌ إجماع أمَّةٍ عبر تاريخ العلم فيها؛ فالمذهب العقدي ليس مجرد اختيارات فكرية شخصية، بل هو شأن عام يمس وحدة الأمة ونسيجها ما دام صاحبه مُسْتَغْلِلًا به، ذلك أنَّ بروز تعدد الاختيار فيما يرجع إلى أصل الدين الموجه للسلوك؛ يؤدي إلى حصول التدابير الطائفية المتولِّ باختلاف العقائد ما نشهد عوائقه الوخيمة في البلدان المتعددة العقائد.

(29) فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1/46.

(30) هو الحرف المرضي الذي صار يعرف بـ(أُفُنيَّةِ الإسلام).